

سنن النبي (ص)

- [325] أعوز ذلك كله فماء فاتر (1) الحديث. 6 - وفي الإقبال: عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفطر على الأسودين، قلت: رحمك الله وما الأسودين؟ قال: التمر والماء والرطب والماء (2). 7 - وفي المكارم: أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يفطر على التمر، وكان إذا وجد السكر أفطر عليه (3). 8 - وفي الكافي: بإسناده عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه (عليه وآله) إذا دخل العشر الأواخر شد المئزر واجتنب النساء وأحيا الليل وتفرغ للعبادة (4). ورواه الصدوق في الفقيه، والطبرسي في المجمع (5). 9 - وفي التهذيب: وما ثبت أيضا من سنة النبي (صلى الله عليه وآله) أنه يتولى رؤية الهلال ويلتمس الهلال ويتصدى لرؤيته (6). 10 - وفي الدعائم: عن علي (عليه السلام) أنه قال: إخراج صدقة الفطر قبل الفطر من السنة (7). 11 - الصدوق في المقنع: ومن السنة التكبير ليلة الفطر ويوم الفطر في عشر صلوات، والتكبير في الأضحية، من صلاة الظهر يوم النحر في الأمصار إلى صلاة الفجر من بعد الغد عشر صلوات (8). 12 - وفي التهذيب: بإسناده عن سعيد النقاش قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): أما أن في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون، قال: قلت: وأين هو؟ قال: في ليلة الفطر في _____ (1) الكافي 4: 153. (2) إقبال الأعمال: 114. (3) مكارم الأخلاق: 27. (4) الكافي 4: 155. (5) الفقيه 2: 156، ومجمع البيان 10: 518، سورة القدر. (6) تهذيب الأحكام 4: 155. (7) دعائم الإسلام 1: 267. (8) المقنع: 46.